

ما حكم الأكل من الذبيحة المنذور ذبحها إذا حصل أمر معين؟

لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول لقد نذرت بأن أذبح ذبيحة إذا تحقق لي أمر وقد وفيت بنذري ولكنني أكلت من هذه الذبيحة والسؤال هل يجزئ هذا النذر أم أذبح غيرها - [00:00:00](#)

إذا نذرت أن تذبح ذبيحة تصدق بها على الفقراء والمحتاجين هذا نذر طاعة هذا نذر طاعة يلزمك الوفاء به ولا تأكل منها إلا إذا استثنيت. إذا قلت واكل منها اما اذا لم تستثني فيجب صرفها للمحتاجين - [00:00:19](#)

والفقراء لان هذا نذر طاعة فلا تأكل منه شيئا لان ما تأكله ينقص من النذر فلا تأكل منها اذا كان هذا هو القصد انك تصدق بها على المحتاجين اما اذا كان قصدك انك تذبحها لربك واخوانك - [00:00:43](#)

فهذا تخير بين فعله وبين كفارة يمين لان هذا من نذر المباح. الانسان اذا نذر شيئا مباحا بين فعله وبين كفارة يمين نعم - [00:01:10](#)